

قرار

إن رئيس جماعة أسفى.

- ـ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85. الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية و لا سيما المادة 96 منه؛
- ـ وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق لـ 24 فبراير 1958 بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتنميته؛
- ـ وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 دي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛
- ـ وعلى مرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 دي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- ـ وعلى المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادي الأولى 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف بعض اسلام ودرجات الإدارة العمومية والجماعات المحلية؛
- ـ وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارة العمومية المحافظ بها للمقاومين؛
- ـ وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسمية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- ـ وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- ـ على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادي الثانية 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة الموجب الأنظمة الأساسية؛
- ـ وبناء على الأنظمة الأساسية الخاصة بالهيئات المشتركة بين الوزارات؛
- ـ وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن استفادتها إلى الأشخاص المعاقين بالألوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- ـ وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 صادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية، كما تم تغييره وتنميته بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020؛
- ـ وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 14/2012 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- ـ وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 16/2020 بتاريخ 07 اكتوبر 2020 المتعلق باستناف تنظيم مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية؛
- ـ وعلى دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 سبتمبر 2019.
- ـ وبناء على توفر الجماعة على مناصب مالية شاغرة للأطر المطلوبة.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تنظم جماعة أسفى يوم 19 مارس 2023 على الساعة التاسعة صباحاً مباريات للتوظيف في الدرجات التالية: طبيب من الدرجة الأولى تخصص الطب العام و طبيب تخصص الطب الشرعي، طبيب بيطري تخصص الطب البيطري، مهندس دولة من الدرجة الأولى تخصص الهندسة المدنية، مهندس دولة من الدرجة الأولى تخصص الإعلاميات، مهندس معماري ، ممرض من الدرجة الأولى متعدد الاختصاصات وتقني متخصص شعبة الإعلاميات . ويشارك في هذه المباريات المترشحات والمترشحون المتوفرون على الشروط التالية:

• طبيب من الدرجة الأولى: المترشحون والمترشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية و الحاصلون على دبلوم الدكتوراة في الطب - تخصص الطب العام والطب الشرعي - أو احدى الشهادات المعادلة لها و المحدد بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحديث الإدارة طبقاً للمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 ابريل 2012؛

• طبيب بيطري: المترشحون والمترشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية و الحاصلون على الدكتوراه في الطب البيطري أو احدى الشهادات المعادلة لها و المحدد بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحديث الإدارة طبقاً للمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 ابريل 2012؛

• مهندس دولة من الدرجة الأولى (تخصص - الهندسة المدنية): المترشحون والمترشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية و الحاصلون على شهادة مهندس دولة تخصص الهندسة المدنية مسلمة من طرف المدارس او المعاهد او المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها او احدى الشهادات المعادلة لها و المحدد بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحديث الإدارة طبقاً للمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 ابريل 2012؛

• مهندس دولة من الدرجة الأولى (تخصص - الإعلاميات): المترشحون والمترشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية و الحاصلون على شهادة مهندس دولة تخصص الإعلاميات مسلمة من طرف المدارس او المعاهد او المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها او احدى الشهادات المعادلة لها و المحدد بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحديث الإدارة طبقاً للمقتضيات المرسوم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012؛

• مهندس معماري: المترشحون والمترشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية و الحاصلون على دبلوم مهندس معماري مسلم من طرف المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية او احدى الشهادات المعادلة لها و المحدد بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحديث الإدارة طبقاً للمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 ابريل 2012؛

• ممرض من الدرجة الأولى متعدد الاختصاصات: المترشحون والمترشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية و الحاصلون على إحدى الشهادات أو الدبلومات التالية:

- دبلوم الإجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة؛
- دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابعة لوزارة الصحة؛
- إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة قائمتها طبقاً للمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 90-12-2 الصادر في 30

• أبريل 2012.

تقني من الدرجة الثالثة (تخصص - الإعلاميات): المرشحون و المرشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية و يمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة و الحاصلون على دبلوم التقني المتخصص، تخصص إعلاميات المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم 2.86.395 صادر في 8 جمادى الأولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة بقرار للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة طبقاً للمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012.

ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

يحدد عدد المناصب المشار إليها بالجدول أسفله وتخصص 25 % منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق 19 سبتمبر 1997.

وبالنسبة للمترشحين للمناصب المتعلقة بالفنانات الخاصة المنصوص عليها أعلاه، فيجب أن توجه ملفاتهم من طرف الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، وإلا اعتبرت ترشيحاتهم لاغية.

و يحدد عدد المناصب المتبارى في شأنها كالتالى:

الإطار	الشخص	عدد المناصب
طبيب من الدرجة الأولى	الطب العام	01
طبيب من الدرجة الأولى	الطب الشرعي	01
طبيب بيطري	الطب البيطري	01
مهندس دولة من الدرجة الأولى	الهندسة المدنية	04
مهندس دولة من الدرجة الأولى	الإعلاميات	01
مهندس معماري	الهندسة المعمارية	03
ممرض من الدرجة الأولى	متعدد الاختصاصات	03
تقني من الدرجة الثالثة	الإعلاميات	02

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح في وجه المترشحين المستوفون للشروط المطلوبة المشار إليها أعلاه، و يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- 1- طلب خطى لاجتياز المبارأة موجه الى السيد رئيس جماعة اسفي يبين فيه الاسم العائلي والشخصي ورقم الهاتف و عنوان المرشح وتوقيعه وبريده الالكتروني
- 2- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الدبلوم المطلوب، المشار إليه أعلاه، أو الشهادة المعادلة طبقاً للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء؛
- 3- نسخة من قرار معادلة الدبلوم المدى بـه بالنسبة للمترشحين الحاصلين على شهادات مسلمة من طرف جامعات أجنبية أو دبلوم مسلم من طرف إحدى مؤسسات التعليم العالي الخاص المعتمدة (مشفوعة بنسخ من الشهادات المشار إليها في قرار المعادلة)؛
- 4- نسخة مطابقة لأصل البطاقة الوطنية للتعرف؛
- 5- ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنون الشخصي للمترشح؛
- 6- نسخة من عقد الا زدياد؛
- 7- نسخة من السجل العدلي او بطاقة السوابق؛
- 8- سيرة ذاتية تتحمل صورة المترشح (ة) و تتضمن شواهد عمل او التجربة المهنية عند الاقتضاء؛
- 9- ترخيص كتابي لاجتياز المبارأة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.

المادة الثالثة : تشتمل المبارأيات على اختبار كتابي واحد واختبار شفوي او تطبيقي واحد تطبقاً لمنشور رئيس الحكومة رقم 2020/16، تحدد مدتها ومعاملاتها كالتالى:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع يتعلق بالشخص المطلوب يتضمن موضوعاً أو عدة مواضيع اختيارية	ثلاث (3) ساعات	3
الاختبار الشفوي أو التطبيقي	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح في ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	ثلاثون (30) دقيقة	3

المادة الرابعة : تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بمقر جماعة اسفي مقابل وصل الاستلام او عن طريق البريد المضمون و يحدد اخر اجل لإيداع الترشيحات في يوم على الساعة الرابعة و النصف بعد الزوال و هو اجل مغلق.

علاوة على الوثائق المطلوبة، فان المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المبارأة، ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظامياً للتعيين بالوظيفة العمومية.

إذا ثبتت مناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المبارأة أن مترشاً سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة، فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشحة أو مترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

المادة الخامسة : ستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma، وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المبارأة.



نور الدين كموسى

إعلان عن إجراء مباريات للتوظيف لفائدة جماعة أسفى

تنظم جماعة أسفى يوم 19 مارس 2023 على الساعة التاسعة صباحاً مباريات للتوظيف في الدرجات التالية: طبيب من الدرجة الأولى تخصص الطب العام و طبيب تخصص الطب الشرعي، طبيب بيطري تخصص الطب البيطري، مهندس دولة من الدرجة الأولى تخصص الهندسة المدنية، مهندس دولة من الدرجة الأولى تخصص الإعلاميات، مهندس معماري ، ممرض من الدرجة الأولى متعدد الاختصاصات وتقني متخصص شعبة الإعلاميات. ويشارك في هذه المباريات المترشحات والمترشحون المتوفرون على الشروط التالية: و يحدد عدد المناصب المتبارى في شأنها كالتالي:

الاطمار	الشخص	عدد المناصب
طبيب من الدرجة الأولى	الطبيب العام	01
طبيب من الدرجة الأولى	الطبيب الشرعي	01
طبيب بيطري	الطبيب البيطري	01
مهندس دولة من الدرجة الأولى	الهندسة المدنية	04
مهندس دولة من الدرجة الأولى	الإعلاميات	01
مهندس معماري	الهندسة المعمارية	03
ممرض من الدرجة الأولى	متعدد الاختصاصات	03
تقني من الدرجة الثالثة	الإعلاميات	02

المادة الأولى: يشارك في هذه المباريات:

- **طبيب من الدرجة الأولى:** المترشحون والمترشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية و الحاصلون على دبلوم الدكتوراه في الطب - تخصص الطب العام والطب الشرعي - أو احدى الشهادات المعادلة لها و المحدد بقرار الوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحديد الإدارة طبقاً للمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 ابريل 2012؛
- **طبيب بيطري:** المترشحون والمترشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية و الحاصلون على الدكتوراه في الطب البيطري أو احدى الشهادات المعادلة لها و المحدد بقرار الوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحديد الإدارة طبقاً للمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 ابريل 2012؛
- **مهندس دولة من الدرجة الأولى (تخصص - الهندسة المدنية):** المترشحون والمترشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأقل في فاتح يناير من السنة الجارية و الحاصلون على شهادة مهندس دولة تخصص الهندسة المدنية مسلمة من طرف المدارس او المعاهد او المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها او احدى الشهادات المعادلة لها و المحدد بقرار الوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحديد الإدارة طبقاً للمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 ابريل 2012؛
- **مهندس دولة من الدرجة الأولى (تخصص - الإعلاميات):** المترشحون والمترشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأقل في فاتح يناير من السنة الجارية و الحاصلون على شهادة مهندس دولة تخصص الإعلاميات مسلمة من طرف المدارس او المعاهد او المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها او احدى الشهادات المعادلة لها و المحدد بقرار الوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحديد الإدارة طبقاً للمقتضيات المرسوم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012؛
- **مهندس معماري:** المترشحون والمترشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأقل في فاتح يناير من السنة الجارية و الحاصلون على دبلوم مهندس معماري مسلم من طرف المدرسة

الوطنية للهندسة المعمارية او احدى الشهادات المعادلة لها و المحدد بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحدٍث الإدارة طبقاً لمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 ابريل 2012؛
• مرض من الدرجة الأولى متعدد الاختصاصات: المترشون والمترشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية و الحاصلون على إحدى الشهادات أو الدبلومات التالية:

- دبلوم الإجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة؛
- دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابع لوزارة الصحة؛
- إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة قائمتها طبقاً للمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 90-12-2 الصادر في 30 ابريل 2012.

تقني من الدرجة الثالثة (تخصص - الإعلاميات): المرشون و المرشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية و يمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة والحاصلون على دبلوم التقني المتخصص، تخصص إعلاميات المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم 2.86.395 صادر في 8 جمادى الأولى 1407 (09 يناير 1987) بن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012.

ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

يحدد عدد المناصب المشار إليها بالجدول أعلاه وتخصص 25 % منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق 19 سبتمبر 1997.

وبالنسبة للمترشحين للمناصب المتعلقة بالفئات الخاصة المنصوص عليها أعلاه، فيجب أن توجه ملفاتهم من طرف الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، وإلا اعتبرت ترشيحاتهم لاغية.

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح في وجه المترشحين المستوفون للشروط المطلوبة المشار إليها أعلاه، و يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 1- طلب خططي لاجتياز المبارأة موجه إلى السيد رئيس جماعة اسفي يبين فيه الاسم العائلي والشخصي ورقم الهاتف و عنوان المرشح وتوقيعه وبريديه الإلكتروني
- 2- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الدبلوم المطلوب، المشار إليه أعلاه، أو الشهادة المعادلة طبقاً لمقتضيات القانونية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء؛
- 3- نسخة من قرار معادلة الدبلوم المدى به بالنسبة للمترشحين الحاصلين على شهادات مسلمة من طرف جامعات أجنبية أو دبلوم مسلم من طرف إحدى مؤسسات التعليم العالي الخاص المعتمدة (مشفوعة بنسخ من الشهادات المشار إليها في قرار المعادلة)؛
- 4- نسخة مطابقة لأصل البطاقة الوطنية للتعرف؛
- 5- ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنون الشخصي للمترشح؛
- 6- نسخة من عقد الا زدياد؛
- 7- نسخة من السجل العدلي او بطاقة السوابق؛
- 8- سيرة ذاتية v 5 تحمل صورة المترشح (ة) و تتضمن شواهد عمل او التجربة المهنية عند الاقتضاء؛
- 9- ترخيص كتابي لاجتياز المبارأة من طرف الإداره المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.

المادة الثالثة : تشتمل المباريات على اختبار كتابي واحد واختبار شفوي او تطبيقي واحد تطبقاً لمنشور رئيس الحكومة رقم 16/2020، تحدد مدتها ومعاملاتها كالتالي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضوعاً أو عدة موضوعات اختيارية	ثلاث (3) ساعات	3
الاختبار الشفهي أو التطبيقي	يتمحور حول موضوع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح في ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المباري بشأنها	ثلاثون (30) دقيقة	3

المادة الرابعة : تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بمقر جماعة أسفى مقابل وصل الاستلام او عن طريق البريد المضمون و يحدد اخر اجل لإيداع الترشيحات في يوم 17 فبراير 2023..... على الساعة الرابعة و النصف بعد الزوال و هو اجل مغلق.

علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.
إذا ثبت بمناسبة التأكيد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحا سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة، فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشحة أو مترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

المادة الخامسة : ستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales.gov.ma، وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

أسفى في : 31 أكتوبر 2022
رئيس جماعة أسفى



نور الدين كموش